



قرار مجلس جامعة حماة ذو الرقم /257/ المتخذ بالجنسية رقم 9

تاريخ 30/ ربيع الثاني /1439 هـ الموافق 2018/1/17 م للعام الدراسي 2017/2018

الموضوع:

❖ اسس قبول طلبات اعتراض الطلاب على المواد المؤقتة في امتحانات الفصل الأول للعام الدراسي 2017/2018

❖ المستندات:

❖ كتاب السيد الدكتور نائب رئيس الجامعة للشؤون الادارية والطلاب بـلا رقم 55 تاريخ 2018/1/17

❖ بعد الإطلاع على:

❖ قانون تنظيم الجامعات رقم 6/ لعام 2006 .
❖ اللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 250/ لعام 2006 .

بعد المداولة قرر مجلس جامعة حماة الموافقة على:

❖ اسس قبول طلبات اعتراض الطلاب على المواد المؤقتة في امتحانات الفصل الأول للعام الدراسي 2017/2018 وطى شئ

❖ السماح بالاعتراض واعادة التصحيح من حيث المبدأ.

❖ شرط ضروري لقبول الاعتراضات أن يكون قد تقدم بطلبات اعتراض عدد من تطلات بنسبة لا تقل عن 5% من عدد تطلات الكلية للامتحان، وخلال خمسة عشر يوم من تاريخ صدور النتيجة.

❖ شرط ضروري لقبول الاعتراض أن يكون الطالب قام بتفصيل الدفتر لامتحاني بنفس الأوراق

❖ في حال عدم تحقق شرط النسبة يعاد رسم الاعتراض بنسب من خلال كتب من الكلية مكلفة من قبل الجامعة لا يحسب من قبل الكلية.

❖ في حال وجود أي خطأ يحتاج تثبيت العلامة الجديدة إلى قرار مجلس كلية بناء على تقرير من اللجنة المشكلة هذا عرس مع توضيح أسباب الخطأ.

❖ في حال كان الخطأ كبير يتم اقتراح اعادة تصحيح المقرر كاملاً وتقرر من المجلس المختصة.

❖ يتم اعادة التصحيح يدوياً ويتم المطابقة مع الصورة الأصلية للدفتر لامتحاني عنصراً على تقديمه في

❖ عدم تصحيح الإجابات المملغة بإشارة X أو وجود اجابات سطر واحد، ويكون تصحيح منسجاً على تصحيح الاسئلة والنموذج.

رئيس جامعة حماة

أمين جامعة حماة

مدير مكتب مجلس الجامعة

الأستاذ الدكتور محمد زياد سلطان

م. عامر كف الشزال

م. مها الكاتب

-إحالة القرار الى: مكتب رئيس الجامعة - مكتب أمين الجامعة- مكتب نائب رئيس الجامعة للشؤون الادارية- مديرية شؤون الطلاب - مجلس شؤون الطلاب - اللجنة
اللازمة.
-صورة الى: كليات جامعة حماة .